

## بحار الأنوار

[7] منها، ومعه بشر بن البراء بن معرور فتناول عظما فانتهش منه (1) فقال رسول الله صلى الله عليه وآله: " ارفعوا أيديكم فإن كثف هذه الشاة تخبرني أنها مسمومة " فدعاها (2) فاعترفت، فقال: " ما حملك على ذلك ؟ " فقال: بلغت من قومي ما لم يخف عليك فقلت: إن كان نبيا فسيخبر، وإن كان ملكا استرحت منه، فتجاوز عنها رسول الله صلى الله عليه وآله ومات بشر بن البراء من أكلته التي أكل، قال: ودخلت أم بشر بن البراء على رسول الله صلى الله عليه وآله عليه وآله تَعُودُهُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوْفِي فِيهِ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ: " يَا أُمَّ بَشْرَ مَا زَالَتْ أَكَلَةُ خَيْبَرَ الَّتِي أَكَلْتَ بِخَيْبَرَ مَعَ ابْنِكَ تَعَاوَدَنِي، فَهَذَا أَوْانُ قَطَعْتَ (3) أَبْهَرِي " فَكَانَ (4) الْمُسْلِمُونَ يَرُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ مَاتَ شَهِيدًا، مَعَ مَا أَكْرَمَهُ اللَّهُ بِهِ مِنَ النَّبُوَّةِ (5). بَيَان: قَوْلُهُ: مِنْ هَنْيْهَاتِكَ: قَالَ الْجَزْرِيُّ: أَيُّ مِنْ كَلِمَاتِكَ، أَوْ مِنْ أَرَاغِيضِكَ قَوْلُهُ: وَجِبْتَ، أَيُّ الرَّحْمَةِ أَوْ الشَّهَادَةِ، فِي مَجْمَعِ الْبَحَارِ: أَيُّ وَجِبْتَ لَهُ الْجَنَّةُ وَالْمَغْفِرَةُ الَّتِي تَرَحَّمَتْ بِهَا عَلَيْهِ، وَإِنَّهُ يُقْتَلُ شَهِيدًا. وَقَالَ النَّوَوِيُّ فِي شَرْحِ الصَّحِيحِ: أَيُّ ثَبِتَتْ لَهُ الشَّهَادَةُ وَسْتَقَعَّ قَرِيبًا، وَكَانَ مَعْلُومًا عِنْدَهُمْ أَنَّهُ كُلُّ مَنْ دَعَا لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ هَذَا الدُّعَاءَ فِي هَذَا الْمَوْطِنِ اسْتَشْهَدَ: وَفِي النِّهَايَةِ: فِي حَدِيثِ ابْنِ الْأَكْوَعِ قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْلَا مَتَعْتَنَا بِهِ، أَيُّ هَلَّا تَرَكْتَنَا نَنْتَفِعَ بِهِ أَنْتَهَى. وَقَالَ النَّوَوِيُّ: أَيُّ وَدَدْنَا أَنَّكَ أَخْرَجْتَ الدُّعَاءَ لَهُ فَتَمْتَعُ بِمَصَاحِبَتِهِ مَدَّةً، وَقَالَ غَيْرُهُ: أَيُّ لَيْتَكَ أَشْرَكْتَنَا فِي دَعَائِهِ. وَقَالَ الْجَزْرِيُّ فِي النِّهَايَةِ، فِي حَدِيثِ خَيْبَرَ لِأَعْطَيْنَ الرَّايَةَ غَدًا رِجَالًا يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَيُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ، فَبَاتَ النَّاسُ يَدُوكُونَ تِلْكَ \_\_\_\_\_ (1) فِي سِيرَةِ ابْنِ هِشَامٍ: تَنَاوَلَ الذَّرَاعَ، فَلَاكُ مِنْهَا مَضْغَةٌ فَلَمْ يَسْغَهَا وَمَعَهُ بَشْرُ بْنُ الْبِرَاءِ بْنِ مَعْرُورٍ، قَدْ أَخَذَ مِنْهَا كَمَا أَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ، فَمَا بَشْرٌ فَأَسَاغَهَا، وَامَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ فَلَفِظَهَا " أَقُولُ: فَلَمْ يَسْغَهَا أَيُّ فَلَمْ يَبْلَعْهَا. فَلَفِظَهَا أَيُّ طَرَحَهَا وَرَمَاهَا. (2) ثُمَّ دَعَاهَا لَمْ أَقُولُ: يَوْجَدُ ذَلِكَ فِي الْمَصْدَرِ. (3) أَنَّ قَطَعْتَ خ ل: أَقُولُ الْإِبْهَرَ: عَرَقَ إِذَا انْقَطَعَ مَا تَصَاحَبَهُ. (4) فِي الْمَصْدَرِ: وَكَانَ. (5) مَجْمَعُ الْبَيَانِ 9: 119 - 122.